وجاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فعند ذلك وكر على قومه بمن طفر فقالوا يا رسول الله ذهب هؤلاء
الى اهل بيت منا اهل صلاح فرموهم بالسرقة وكرروا عليه ذلك حتى غضب
صلى الله عليه وسلم على قتادة ابن النعمان وعمه وهم ان يجادل عن بني ابيرق
على ظاهر الامر فانزل الله تعالى انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين
الناس بما اراك الله ولا تكن للخائنين خصيما واستغفر الله ان الله كان
غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون انفسهم ان الله لا يحب من كان
خوانا اثيما يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون
ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا ها انتم هؤلاء جادلتم
عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيمة ام من يكون عليهم وكيلا
فتضمنت الآية التشريف للنبي صلى الله عليه وسلم عن الهم والتفويض اليه
والتقويم له على الجادة في الحكم والتأنيب له فيما هم به فيل ذلك افتضح ابن
ابيرق في هرب الى مكة ثم الى خيبر فنقب بيتا للسرقة فسقط عليه فمات مرتدا
وفيها توفي عثمان بن عفان بن رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم وكان بلغ
ست سنين فقرح ديك في عينه فكان سبب موته وفيها توفيت فاطمة بنت
أسد أم علي بن ابي طالب رضي الله عنه وهي اول هاشمية ولدت لابي طالب
وجعفرا وعليا وام هانيء وكان بين كل واحد من بنيها الرجال ومن احد عشر سنين
وكانت محبة الى النبي صلى الله عليه وسلم اذ كان في حجر عمه ابي طالب فلما ماتت
توفي دفنها واضطجع في قبرها واشعرها قميصه وقال اضطجعت في قبرها
لاخفف عنها من ضغطة القبر والبسها قميصي لتلبس من ثياب الجنة وفيها
كان من الغزوات غزوة ذات الرقاع الى نجد يريد غطفان واختلف في
تسميتها بذلك على اقوال اصحها ما ثبت في صحيح البخاري عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ان اولئك معهم ثبتت فلقوا عليها الحرث وهذا قال البخاري
عن ابي موسى لاشعري انها بعد خيبر لان ابا موسى انما جاء بعد خيبر وانه
النبي صلى الله عليه وسلم النخل ولقي جمعا من غطفان فتقاربوا ولم يكن قتال
وصلى النبي صلى الله عليه وسلم بهم صلاة الخوف مروي عن ابن عباس وجابر رضي الله عنهم

ما رأوا

لما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه قاموا الى الظهر يصلون جميعا
هموا ان لا كانوا اكبوا عليهم فتنالوا دعوهم فان لهم بعدها صلاة هي احب اليهم
من ابنائهم وابنائهم يعني صلاة العصر فاذا قاموا فيها فشدوا عليهم فاقتلوهم
فنزل جبريل بصلاة الخوف رواه البغوي في تفسيره وجملة القول في صلاة
الخوف ان العدو اذا كان في غير القبلة رمقهم العدو فرقتين فرقة في وجه
العدو والاخرى تصلي معه ركعة فاذا قام الى الثانية فارقته واتمت لنفسها
وذهبت الى وجه العدو ثم جاءوا فاقتدوا به وصلى بهم الثانية فاذا
جلس للتشهد قاموا فاتموا لانفسهم وجلسوا وسلم بهم او يصلي كل فرقة مرة
وهاتان الكيفيتان رواهما الشيخان فان كان العدو في جهة القبلة صلى بهم
جميعا فاذا سجد سجد معه صف يحرس الآخر فاذا قاموا سجد من
يحرس وسلم بهم جميعا رواها مسلم فالاولى صلاة النبي صلى الله عليه وسلم
بذات الرقاع والثانية ببطن نخل والثالثة بعسفان وهذه الثلاث
اصح واشهر ما روي في صلاة الخوف وورد ذلك من الكيفيات المقابلات
والخلافات المعقدات بحسب اختلاف الروايات ما يطول ذكره ويعسر
حصره • قال الامام ابو بكر ابن العربي المالكي روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه صلى صلاة الخوف اربعا وعشرين مرة وما ذكرناه من الكيفيات
هو اذا كان الخوف منزاحا اما اذا التحم القتال فصلى كل بهم على حسب
حاله كيف ما امكن رجالا وركبانا مستقبلي القبلة ومستدبريها
مع الكر والفر والضرب المتتابع قالت علمائنا رحمهم الله وله ذلك
في كل قتال مباح وفار من امر يخافه على روحه قال المؤلف عفا الله
عنه وقد قال عز من قائل فان خفتم فرجالا او ركبانا فاذا امنتم فاذكروا الله
كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون فهذا دليل على ان الصلاة لا رخصة فيها
في تركها ولا تخلو لها عن وقتها الموقت لها اذ لو كان ذلك لكان هؤلاء
المجاهدون بعد الاسلام من بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم احق
بذلك وهذا يميز عن سائر العبادات اذ كلها تسقط بالاعذار وترخص
فيها بالرخص وتدخلها النيابة ولا يجب القتل في ترك شيء منها وتارك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)